

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٠٠ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ القليوبية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٨١٧ م٢ ضمن القطعة رقم ٣٢٢، بحوض العاقولة - زمام قرية طحوريا - مركز ومدينة شبين القناطر - محافظة القليوبية ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالقليوبية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة رسمية للغات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ صفر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٣ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

ساقلم الفلاح سع  
لوجهكم انت لهم اذن برؤسهم ملهم سعادهم  
لوجهه المليح بعلوها


ئەڭ سەھىھ

**لطف تذکر و مطلع**

**مکالمہ حسین لفناہر** سید احمد علی خاں

فَرَجَعَ الْمُكَذِّبُونَ

卷之三



الطبعة الأولى

Figure 1. A typical example of a time series.

